



قرار إداري رقم (4) لسنة 2024

بشأن نقل قسم الموانئ البحرية من دائرة التخطيط والتطوير إلى سلطة موانئ دبي

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (1) لسنة 2001 بإنشاء مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة وتعديلاته.
- القانون رقم (4) لسنة 2023 بشأن سلطة موانئ دبي.
- قرار رئيس المؤسسة بإنشاء دائرة التخطيط والتطوير، بتاريخ 24 مايو 2007.
- القرار الإداري رقم (1) لسنة 2024 بشأن تعيين الرئيس التنفيذي لمؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة.
- سياسة الموارد البشرية لمؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة.

ونظراً لما تقتضيه مصلحة العمل، قررنا ما يلي:

مادة (1)

تُنقل التبعية الإدارية لقسم الموانئ البحرية من دائرة التخطيط والتطوير إلى سلطة موانئ دبي.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ 2024/06/17، وتُلغى كافة القرارات والتعاميم إلى المدى الذي تتعارض وأحكام هذا القرار وعلى كافة الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

ناصر عبدالله

الرئيس التنفيذي

مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة

صدر بتاريخ: 2024/06/13